

حكم تعدد القراءات  
في المكتوبة من الصلوات  
(دراسة فقهية مقارنة)

Multiple readings in the written prayers  
(a comparative jurisprudence study)

م. د. سعد عنبر ریحان

Dr. Saad Anbar Rayhan

وزارة التربية/ المديرية العامة للتربية في بغداد الكرخ الثالثة

The Ministry of Education / the General Directorate

of Education in Baghdad, the third Karkh

رقم الهاتف

(07500250124)

البريد الإلكتروني

(danysaad2009@gmail.com)



**Summary:**

The research was concerned with the rule of the multiple readings in one written prayer, and the statement of the opinions of scholars in this jurisprudential issue, and their evidence from the Qur'an and the honorable Sunnah of the Prophet, as well as outweighed what became clear to me from their opinions; With what God (Glory be to Him) helped me with, and my mind guided me to it, using the sayings of the people of merit from the scholars, and the rules of weighting rules, and I mentioned the wisdom of multiple readings, then I mentioned the most important results that I reached in this research.

**Keywords:**

multiple readings - written - prayer - one.

**الملخص**

عُني البحث بحكم تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة الواحدة، وبيان آراء العلماء في هذه المسألة الفقهية، وأدلتهم من الكتاب والسنة النبوية الشريفة، وكذلك رجحت ما تبين لي من آرائهم؛ بما اعانني عليه الله (جل جلاله)، وارشدني اليه عقلي مستعيناً بأقوال أهل الفضل من العلماء، وبضوابط قواعد الترجيح، و ذكرت الحكمة من تعدد القراءات، ثم ذكرت أهم النتائج التي توصلت إليها في بحثي هذا.

**كلمات مفتاحية:**

تعدد- قراءات - المكتوبة - صلاة -

الواحدة.

\* \* \*

\* \* \*

القراءة، و القراءات كثيرة، منها: ما اتفق على صحتها، ومنها ما اختلف على صحتها، ومنها الشاذة؛ فكان موضوع بحثي هو حكم تعدد القراءات في الصلاة الواحدة، وتفصيل آراء العلماء في هذه المسألة؛ ليتسنى للمسلم تأديتها على الوجه الصحيح والمطلوب في الفقه الإسلامي.

### أهمية الموضوع وأسباب اختياري له:

١. كون الصلاة أعظم ركن في الإسلام، بعد الشهادتين.

٢. لم أعر على بحث او كتاب يتناول هذا الموضوع بصورة خاصة.

خطة البحث: جعلت بحثي مشتملاً على مقدمة ومبحثين وخاتمة.

المقدمة، وفيها: أهمية الموضوع وأسباب اختياره، وخطة البحث.

المبحث الاول: التعريف بالقراءات، ويحتوي على ثلاثة مطالب:

المطلب الاول: تعريف القراءات لغة واصطلاحاً، وموضوعها، وفائدتها.

المطلب الثاني: تعريف القراءة الصحيحة، والفرق بينها وبين التلاوة.

المطلب الثالث: أنواع القراءات.

المبحث الثاني: حكم تعدد القراءات في

الصلاة المكتوبة، ويحتوي على مطلبين:

المطلب الاول: أقوال العلماء وادلتهم في حكم تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة،

والراجع من أقوال العلماء في هذه المسألة.

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله الأمين القائل: (مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ)<sup>(١)</sup>، وآله وصحبه الغر الميامين.

اما بعد؛ فإن الصلاة من اركان الإسلام الخمسة وعمود الدين، فقال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقال الرسول ﷺ: ((بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالْحَجِّ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ))<sup>(٣)</sup>، والصلاة أول ما يسأل ويحاسب عنه العبد يوم القيامة، فهي عمود الدين وقوامه، لقوله ﷺ: ((أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلَاتُهُ ...))<sup>(٤)</sup>.

فلذلك خاض العلماء في أحكام الصلاة من اركان وشروط وسنن وآداب، ومن اركان الصلاة

(١) اخرجه البخاري في «صحيحه»، باب من يرد الله به خيراً يفقه في الدين، برقم (٧١)، (٢٥/١).

(٢) سورة النساء الآية (١٠٣).

(٣) اخرجه البخاري في «صحيحه»، باب قول النبي ﷺ (بني الإسلام على خمس)، برقم (٨)، (١١/١).

(٤) اخرجه ابن ماجه في «سننه»، باب ما جاء في اول ما يحاسب به العبد الصلاة، برقم (١٤٢٦)، (٤٥٨/١).

المطلب الثاني: وفيه: الحكمة من تعدد البحث, واقواس التنصيص « » لحصر أقوال القراءات.

ثم الخاتمة, ثم المصادر والمراجع. ٦. لم أذكر في الهامش بطاقة الكتاب كاملة؛ إنما أذكر اسم الكتاب واسم مؤلفه عند

ذكر المصدر لأول مرة فقط؛ وبعدها أذكر اسم المصدر فقط, كي لا أثقل الهامش, ثم أنني ذكرت بطاقة كل كتاب كاملة في قائمة المصادر

١. ذكرت أقوال العلماء في المسألة من أصحاب هذا الفن بذكر اسم العالم وكتابه في المتن, ثم اسرد قوله في المسألة, فأعزو القول إلى كتابه في الهامش.

٢. قمتُ بتخريج الأحاديث الشريفة من كتب الحديث على وفق القواعد العلمية المتبعة في التخريج.

٣. شرحتُ المصطلحات والألفاظ والكلمات الغريبة الواردة في البحث؛ التي تحتاج إلى بيان؛ معتمداً في ذلك على كتب اللغة، ومصادر الفقه، وكتب التعريفات.

٤. ترجمتُ للأعلام الذين ذكرتهم في البحث - عدا المشهورين منهم مثل: الصحابة المشهورين, وأمّهات المؤمنين, والرواة المُكثَرين, وأئمة المذاهب, وأصحاب الصحاح - عند ذكر العَلَم أول مرة, وضمن محددات الترجمة العلمية ما أمكنتني ذلك, ثم أتبعه بذكر المصادر التي ترجمتُ لذلك العَلَم.

٥. وضعتُ رموزاً قد استخدمتها في البحث: فوضعت: القوسان الهلاليان ( ) لِحَصْرِ الأحاديث النبوية الشريفة؛ التي وردت في

\* \* \*

العراقية

## المبحث الاول: وفيه ثلاثة مطالب:

المدات، إلى غير ذلك»<sup>(٤)</sup>.

## المطلب الاول: تعريف القراءات لغة

المطلب الثاني: تعريف القراءة الصحيحة،

والفرق بينها وبين التلاوة. القراءة الصحيحة:

وهي القراءة التي عليها الناس بمكة والمدينة

والكوفة والشام والبصرة، وهي القراءة التي تلقاها

خلفهم عن سلفهم تلقياً، وقام بها في كل مصر

من هذه الأمصار رجل ممن أخذ عن التابعين،

اجتمعت الخاصة والعامة على قراءته وسلكوا

فيها طريقه وتمسكوا بمذاهبه.

وعرفها بعضهم بأنها: كل قراءة وافقت أحد

المصاحف العثمانية ولو تقديراً، ووافقت العربية

ولو بوجه وصح إسنادها ولو كان عمّن فوق

العشرة من القراء فهي القراءة الصحيحة التي لا

يجوز ردها ولا يحل إنكارها بل هي من الأحرف

السبعة التي نزل عليها القرآن، وهذا الضابط نظمه

صاحب كتاب «طيبة النشر في القراءات العشر»

فقال:

فَكُلُّ مَا وَافَقَ وَجَهَ نَحْوِ

وَكَانَ لِلرَّسْمِ احْتِمَالاً يَحْتَمِي

وَصَحَّ إِسْنَاداً هُوَ الْقُرْآنُ

فَهَذِهِ الثَّلَاثَةُ الْأَرْكَانُ

وَحَيْثُمَا يَخْتَلُّ رُكْنٌ أَثْبِتِ

شُدُوذَهُ لَوْ أَنَّهُ فِي السَّبْعَةِ<sup>(٥)</sup>

واصطلاحاً، وموضوعها، وفائدتها.

تعريف القراءات لغة: جمع قراءة وهي

التلاوة<sup>(١)</sup>.

تعريف القراءات اصطلاحاً: هو إداء كلمات

القران الكريم واختلافها معزواً لناقله<sup>(٢)</sup>.

موضوع علم القراءات: كلمات القرآن

الكريم<sup>(٣)</sup>.

فأدته: « هو صيانة كتاب الله تعالى عن

التحريف والتغيير، مع ما فيه من فوائد كثيرة، تبنى

عليها الأحكام. ولا يزال العلماء يستنبطون من

كل حرف يُقرأ به معنى؛ ما لا يوجد في قراءة

أخرى، فالقراءات حجة الفقهاء في الاستنباط،

ومحجتهم في الاهتداء إلى سواء الصراط، مع

ما في ذلك من التسهيل على الأمة، وإظهار

شرفها، وإعظام أجرها، من حيث إنهم يفرغون

جهدهم في تحقيق ذلك وضبطه، حتى مقادير

(١) ينظر: «المعجم الوسيط»، لمجمع اللغة العربية بالقاهرة،

باب القاف، مادة قرأ (٧٢٢/٢).

(٢) ينظر: «إبراز المعاني من حرز الأمان» لابي شامة

المقدسي الدمشقي (ت ٦٦٥هـ). (ص ٧٧٢). و«إتحاف

فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» لأحمد الدمياطي،

الشهير بالبناء (ت ١١١٧هـ). (ص ٦).

(٣) ينظر: «دليل الحيران على مورد الظمان» لابي اسحاق

المالكي (ت ١٣٤٩). (ص ٣).

(٤) «إبراز المعاني من حرز الأمان» (ص ٧٧٢).

(٤) «إبراز المعاني من حرز الأمان» (ص ٧٧٢).

(٥) ينظر: المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز،

لابي شامة المقدسي (ت ٥٦٦٥هـ). (ص ١٦٩-١٧٠). و«طيبة

النشر في القراءات العشر» للإمام الجزري (ت ٥٨٣٣هـ). (ص

وأما الفرق بين القراءة والتلاوة: أن التلاوة لا تكون إلا لكلمتين فأكثر، وأما القراءة فتكون لكلمة واحدة، فنقول: قرأ اسمه، ولا نقول: تَلَا اسمه؛ لأن أصل التلاوة اتباع الشيء الشيء، فنقول: تَلَاهُ؛ إذا تبعه، فتكون التلاوة: هي اتباع الكلمات بعضها بعضاً؛ فلا تكون في الكلمة الواحدة. فالقراءة أعم من التلاوة<sup>(١)</sup>.

### المطلب الثالث: أنواع القراءات.

القراءات ثلاث: قراءات متفق على تواترها، وقراءات مختلف على تواترها، وقراءات شاذة. أصحاب القراءات المتفق على تواترها هم سبعة:

- ١ - نافع المدني (ت ١٦٩هـ): وهو أبو رويم نافع بن عبد الرحمن بن أبي نعيم الليثي وراويها: قالون، وورش<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - ابن كثير (ت ١٢٠هـ): وهو عبد الله بن كثير المكي. وهو من التابعين، وراويها: البزي، وقنبل<sup>(٣)</sup>.
- ٣ - أبو عمرو البصري (ت ١٤٥هـ): وهو زيان بن العلاء بن عمار المازني البصري، وراويها: الدوري، والسوسي<sup>(٤)</sup>.
- ٤ - ابن عامر الشامي (ت ١١٨هـ): وهو عبد الله بن عامر الشامي اليحصبي، وهو من التابعين، قاضي دمشق في خلافة الوليد بن عبد الملك، ويكنى أبا عمران، وراويها: هشام، وابن ذكوان<sup>(٥)</sup>.
- ٥ - عاصم الكوفي (ت ١٢٧هـ): وهو عاصم بن أبي النجود، ويقال له ابن بهدلة، ويكنى أبا بكر، وهو من التابعين، وراويها: شعبة، وحفص<sup>(٦)</sup>.
- ٦ - حمزة الكوفي (ت ١٥٦هـ): وهو حمزة بن حبيب بن عمارة الزيات الفرضي التيمي، ويكنى أبا عمارة، وراويها: خلف، وخلاد<sup>(٧)</sup>.
- ٧ - الكسائي الكوفي (ت ١٨٩هـ)، وهو علي بن حمزة النحوي، ويكنى أبا الحسن، وراويها: أبو الحارث، وحفص الدوري<sup>(٨)</sup>.

(٤) ينظر: «غاية النهاية» (١ / ٢٨٨)، ووفيات الوفيات (١ / ١٦٤)، و«الأعلام» (٣ / ٧٢).

(٥) ينظر: «غاية النهاية» (١ / ٤٢٣)، و«تهذيب التهذيب» للإمام ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ). (٥ / ٢٧٤)، و«ميزان الاعتدال» لشمس الدين بن قَائِمَاز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) (٢ / ٥١).

(٦) ينظر: «تهذيب التهذيب» (٥ / ١٣٨)، و«ميزان الاعتدال» (٢ / ٥)، و«الأعلام» (٣ / ٢٤٨).

(٧) ينظر: «غاية النهاية» (١ / ٢٦١)، و«تهذيب التهذيب» (٣ / ٢٧)، و«ميزان الاعتدال» (١ / ٢٨٤).

(٨) ينظر: «تاريخ بغداد» لأبي بكر البغدادي (ت ٤٦٣هـ)

(٣٢). و«مناهل العرفان في علوم القرآن» لمحمد الزُّرقاني (ت ١٣٦٧هـ). (١ / ٤١٨).

(١) ينظر: «الفروق اللغوية» للعسكري (ت ٥٣٩٥هـ). (ص ٦٣)، و«الكليات» للكفوي (ت ١٠٩٤هـ). (ص ٣٠٨).

(٢) ينظر: «غاية النهاية في طبقات القراء» لابن الجزري، (ت ٨٣٣هـ) (٢ / ٣٣٠)، و«الأعلام» للزركلي (٥ / ٨).

(٣) ينظر: غاية النهاية في طبقات القراء» (١ / ٤٤٣)، و«وفيات الأعيان» لابن خلكان (ت ٦٨١هـ). (١ / ٢٥٠)، و«الأعلام» (٤ / ١١٥).

حكم تعدد القراءات في المكتوبة من الصلوات (دراسة فقهية مقارنة)

### ❖ وأما اصحاب القراءات المختلف على بن فرح<sup>(٥)</sup>.

تواترها فتلاثة هم:

٣ - الحسن البصري (ت ١١٠هـ): وهو

أبو سعيد بن يسار، وراوياه: شجاع بن أبي نصر البلخي، والدوري أحد راويي أبي عمرو بن العلاء<sup>(٦)</sup>.

١ - أبو جعفر المدني (ت ١٣٢هـ): وهو يزيد بن القعقاع، وراوياه: ابن وردان، وابن جمار<sup>(١)</sup>.  
٢ - يعقوب البصري ت (٢٠٥هـ): وهو أبو

٤ - الأعمش (ت ١٤٨هـ): وهو سليمان بن مهران، وراوياه: الحسن بن سعيد المطوعي،

محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد الحضرمي، وراوياه: رويس، وروح<sup>(٢)</sup>.

وأبو الفرج الشبنوذي الشطوي<sup>(٧)</sup>.

٣ - خلف القارئ (ت ٢٢٩هـ): وهو أبو محمد خلف بن هشام بن ثعلب البزاز البغدادي، وراوياه: إسحاق، وإدريس<sup>(٣)</sup>.

المبحث الثاني: حكم تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة، وفيه مطلبان:

### ❖ وأما اصحاب القراءات الشاذة فهم

أربعة:

المطلب الاول: أقوال العلماء وادلتهم في حكم تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة:

القول الاول: جواز تعدد القراءات بالصلاة الواحدة مطلقاً؛ بحجة أن جميعها من عند الله، وإلى ذلك ذهب، وإلى ذلك ذهب بعض المالكية<sup>(٨)</sup>، وبعض الحنابلة<sup>(٩)</sup>.

١ - ابن محيص (ت ١٢٣هـ): وهو محمد بن عبد الرحمن المكي، وراوياه: البري السابق، وأبو الحسن بن شنبوذ<sup>(٤)</sup>.  
٢ - اليزيدي (ت ٢٠٢هـ): وهو يحيى بن المبارك، وراوياه: سليمان بن الحكم، وأحمد

(١١ / ٤٠٣)، و«معجم المؤلفين» لعمر كحالة (ت ١٤٠٨هـ) (٧ / ٨٤)، و«الأعلام» (٥ / ٩٣).

(١) ينظر: «غاية النهاية» (٢ / ٣٨٢)، و«وفيات الأعيان» (٢ / ٢٧٨)، و«الأعلام» (٨ / ١٨٦).

(٢) ينظر: «غاية النهاية» (٢ / ٣٨٦)، و«النجوم الزاهرة» ليوסף الظاهري الحنفي (ت ٨٧٤هـ) (٢ / ١٧٩)، و«الأعلام» (٨ / ١٩٥).

(٣) ينظر: «غاية النهاية» (١ / ٢٧٢)، و«تاريخ بغداد» (٨ / ٣٢٢)، و«الأعلام» (٢ / ٣١٢).

(٤) ينظر: «غاية النهاية» (٢ / ١٦٣)، و«العبر في خبر من غير» لشمس الدين الذهبي (ت ٧٤٨هـ) (١ / ١٥٧)، و«الأعلام» (٦ / ١٨٩).

(٥) ينظر: «النجوم الزاهرة» (٢ / ١٧٣)، و«تاريخ بغداد» (٤ / ٤٢٦)، و«الأعلام» (٨ / ١٦٣).

(٦) ينظر: تهذيب التهذيب (٢ / ٢٤٢ - ٢٧١)، و«الأعلام» (٢ / ٢٤٢).

(٧) ينظر: تاريخ بغداد (٩ / ٣)، و«الأعلام» (٣ / ١٩٨).

(٨) ينظر: «احكام القرآن» لابن العربي المعافري الاشيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) (٢ / ٦١٣).

(٩) ينظر: «المغني» لابن قدامة (١ / ٣٥٤).

قال ابن العربي (ت ٥٥٤٣هـ)<sup>(١)</sup>: « إذا ثبتت

القراءات، وتقيدت الحروف فليس يلزم أحداً أن يقرأ بقراءة شخص واحد، كنافع مثلاً، أو عاصم؛ بل يجوز له أن يقرأ الفاتحة فيتلو حروفها على ثلاث قراءات مختلفات؛ لأن الكل قرآن»<sup>(٢)</sup>.

وسئل تقي الدين أحمد الحراني (ت

٧٢٨هـ)<sup>(٣)</sup>: في رجل يصلي بقوم وهو يقرأ بقراءة الشيخ أبي عمرو، فهل إذا قرأ لورش أو لنافع باختلاف الروايات. مع حمله قراءته لأبي عمرو يَأْتِم، أو تنقص صلاته أو ترد؟

قال: « يجوز أن يقرأ بعض القرآن بحرف أبي

عمرو، وبعضه بحرف نافع، وسواء كان ذلك في ركعة أو ركعتين، وسواء كان خارج الصلاة أو

(١) هو محمد بن عبد الله بن محمد، أبو بكر، المعروف بابن العربي. حافظ متبحر، وفقهه، من أئمة المالكية، بلغ رتبة الاجتهاد. من تصانيفه: «أحكام القرآن»، و«المحصل في علم الأصول»، و«مشكل الكتاب والسنة».

ينظر: «الأعلام» (١٠٦/٧)، و«الديباج» لليعمري (ص ٢٨١).

(٢) «أحكام القرآن» لابن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (ت ٥٤٣هـ) (٦١٣/٢).

(٣) هو أحمد بن حمدان بن شبيب بن محمود، أبو عبد الله، النمري، الحراني (ت ٧٢٨هـ)، فقيه حنبلي، من تصانيفه: «الرعاية الصغرى»، و«الرعاية الكبرى» كلاهما في فروع الفقه الحنبلي، و«صفة المفتي والمستفتي»، و«مقدمة في أصول الدين»، و«الإيجاز في الفقه الحنبلي»، وغيرها.

ينظر: «شذرات الذهب» لعبد الحي العكري الحنبلي (ت ١٠٨٩هـ) (٤٢٨/٥)، و«ذيل طبقات الحنابلة» لزين الدين السلامي، البغدادي الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) (ص ٣٣١)، و«كشف الظنون»، لحاجي خليفة (ت ١٠٦٧هـ) (٩٠٨/١).

داخلها، والله أعلم»<sup>(٤)</sup>.

أدلة المذهب الأول:

استدل أصحاب هذا المذهب:

بقوله تعالى: {فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ}<sup>(٥)</sup>.

وبعموم حديث ابن عباس رضي الله عنه قال: أن رسول

الله ﷺ، قال: ((أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيَّ حَرْفٍ،

فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ))<sup>(٦)</sup>.

واستدلوا بحديث عبد الرحمن بن عبد

القاري رضي الله عنه، أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب

رضي الله عنه يقول: سمعت هشام بن حكيم بن حزام رضي الله عنه،

يقرأ سورة الفرقان على غير ما أقرؤها، وكان رسول

الله ﷺ أقرأنيها، وكدت أن أعجل عليه، ثم أمهلته

حتى انصرف، ثم لببته بردائه، فجئت به رسول

الله ﷺ، فقلت: إني سمعت هذا يقرأ على غير

ما أقرأتنيها، فقال لي: ((أُرْسِلُهُ))، ثم قال له:

((اقْرَأْ))، فقرأ، قال: ((هَكَذَا أُنزِلَتْ))، ثم قال

لي: ((اقْرَأْ))، فقرأت، فقال: ((هَكَذَا أُنزِلَتْ إِنَّ

الْقُرْآنَ أُنزِلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَاقْرَءُوا مِنْهُ مَا

تَيَسَّرَ))<sup>(٧)</sup>.

(٤) «مجموع الفتاوى» لتقي الدين أحمد الحراني (ت ٧٢٨هـ) (٤٤٥/٢٢).

(٥) سورة المزمل من الآية (٢٠).

(٦) أخرجه البخاري في «صحيحه»، باب ذكر الملائكة. برقم (٣٢١٩)، (١١٣/٤).

(٧) أخرجه البخاري في «صحيحه»، باب كلام الخصوم بعضهم في بعض. برقم (٢٤١٩)، (١٢٣/٣).

وجه الدلالة: تدل على التيسير والتخفيف على الأمة، وإن الأحاديث الشريفة عامة ولم تخصص (٣).

القول الثاني: جواز تعدد القراءات في الصلاة الواحدة؛ ولكن بشرط أن يكون ما قرأه بالثانية غير مرتبط بما قرأه بالاولى، وإلى ذلك ذهب أكثر الشافعية (٤).

قال النووي (٥) (ت ٥٦٧٦) في «المجموع»: «وإذا قرأ بقراءة من السبع استحب أن يتم القراءة بها فلو قرأ بعض الآيات بها وبعضها بغيرها من السبع جاز بشرط أن يكون ما قرأه بالثانية مرتبطاً بالاولى» (٦).

(٣) ينظر: «شرح الزرقاني على الموطأ» لمحمد الزرقاني (٩/٢)، و«مقراة المفاتيح» لعلي القاري (ت ١٠١٤هـ)، (١٥٠٨/٤).

(٤) «المجموع شرح المذهب» للإمام النووي (ت ٦٧٦هـ)، (٣٩٢/٣).

(٥) هو يحيى بن شرف بن مري بن حسن، النووي أبو زكريا، محيي الدين (ت ٥٦٧٦هـ). من أهل نوى من قرى حوران جنوبي دمشق. علامة في الفقه الشافعي والحديث واللغة، تعلم في دمشق وأقام بها زمناً.

من تصانيفه: «المجموع شرح المذهب»، و«روضة الطالبين»، و«المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج».

ينظر: «طبقات الشافعية» للسبكي (١٦٥/٥)، و«الأعلام» (١٨٥/٩)، و«النجوم الزاهرة» (٢٧٨/٧).

(٦) ينظر: «المجموع شرح المذهب» (٣٩٢/٣)، و«حاشية البجيرمي» (٣٧٥/١).

واستدلوا أيضاً بحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَيَّ سَبْعَةَ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ)) (١).

واستدلوا كذلك بحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَرَأَ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَدْ غَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عَرْقًا وَكَانَمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: (( يَا أَبُي أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَكَلَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام)) (٢).

واستدلوا كذلك بحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَرَأَ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَدْ غَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عَرْقًا وَكَانَمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: (( يَا أَبُي أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّْ الثَّانِيَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَكَلَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام)) (٢).

واستدلوا كذلك بحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَرَأَ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَدْ غَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عَرْقًا وَكَانَمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: (( يَا أَبُي أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَكَلَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام)) (٢).

واستدلوا كذلك بحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال: «كُنْتُ فِي الْمَسْجِدِ، فَدَخَلَ رَجُلٌ يُصَلِّي، فَقَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ دَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ قِرَاءَةً سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَلَمَّا فَضَيْنَا الصَّلَاةَ دَخَلْنَا جَمِيعًا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا قَرَأَ قِرَاءَةً أَنْكَرْتُهَا عَلَيْهِ، وَدَخَلَ آخَرٌ فَقَرَأَ سِوَى قِرَاءَةِ صَاحِبِهِ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَرَأَ، فَحَسَّنَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم شَأْنَهُمَا، فَسَقَطَ فِي نَفْسِي مِنَ التَّكْذِيبِ، وَلَا إِذْ كُنْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَا قَدْ غَشَيْتَنِي، ضَرَبَ فِي صَدْرِي، فَفَضَّتْ عَرْقًا وَكَانَمَا أَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرَقًا، فَقَالَ لِي: (( يَا أَبُي أُرْسِلَ إِلَيَّ أَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّانِيَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى حَرْفَيْنِ، فَرَدَدْتُ إِلَيْهِ أَنْ هَوْنٌ عَلَى أُمَّتِي، فَرَدَّ إِلَيَّ الثَّلَاثَةَ أَقْرَأَهُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَكَلَّ بِكُلِّ رَدَّةٍ رَدَدْتُكَهَا مَسْأَلَةً تَسْأَلِيهَا، فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِأُمَّتِي، وَأَخْرَتُ الثَّلَاثَةَ لِيَوْمٍ يَرْغَبُ إِلَيَّ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ، حَتَّى إِبْرَاهِيمَ عليه السلام)) (٢).

(١) أخرجه البخاري في «صحيحه»، باب انزل القرآن على سبعة أحرف، برقم (٤٩٩٢)، (١٨٤/٦).

(٢) أخرجه مسلم «بصحيحه»، باب بيان ان القرآن على سبعة احرف، برقم (٨٢٠)، (٥٦١/١).

إحدى القراءتين مترتبة على الأخرى فالمنع من ذلك منع تحريم، كمن يقرأ: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾ بالرفع فيهما، أو بالنصب آخذاً رفع ﴿ آدَمُ ﴾ من قراءة غير ابن كثير ورفع ﴿ كَلِمَاتٍ ﴾ من قراءة ابن كثير»<sup>(٥)</sup>.

### أدلة المذهب الثاني:

استدل أصحاب هذا المذهب:

بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((أُنزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَمَنْ قَرَأَ عَلَى حَرْفٍ مِنْهَا فَلَا يَتَحَوَّلُ إِلَى غَيْرِهِ رَغْبَةً عَنْهُ))<sup>(٦)</sup>.

وفي لفظ لابي بكرة رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((كُلُّ شَأْنٍ كَافٍ مَا لَمْ تَخْتَمِ آيَةَ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ وَآيَةَ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ))<sup>(٧)</sup>.

وفي لفظ لعمر بن العاص رضي الله عنه، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((فَإِنَّ ذَلِكَ قَرَأْتُمْ فَقَدْ أَصَبْتُمْ وَلَا تَمَارُوا فِيهِ، فَإِنَّ الْمِرَاءَ فِيهِ كُفْرٌ))<sup>(٨)</sup>.

بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه قال: ((لَيْسَ الْخَطَأُ أَنْ يُقْرَأَ بَعْضُهُ فِي بَعْضٍ، وَلَكِنَّ الْخَطَأَ أَنْ تُلْحِقُوا بِهِ مَا لَيْسَ مِنْهُ))<sup>(٩)</sup>.

قال البجيرمي (ت ١٢٢١هـ) <sup>(١)</sup> في «حاشيته» معلقاً على كلام النووي: «بأن يكون بينهما تعلق وارتباط وذلك كنصب ﴿ آدَمُ ﴾ و﴿ كَلِمَاتٍ ﴾ في قوله تعالى: ﴿ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ ﴾<sup>(٢)</sup> أو رفعهما ... فنصبهما ملفق من القراءتين وكذلك رفعهما، فرفع ﴿ آدَمُ ﴾ من القراءة المشهورة، ورفع ﴿ كَلِمَاتٍ ﴾ من القراءة الثانية»<sup>(٣)</sup>.

وقال الجزري (ت ٨٣٣هـ) <sup>(٤)</sup> في «النشر»: «والصواب عندنا في ذلك التفصيل والعدول بالتوسط إلى سواء السبيل، فنقول: إن كانت

(١) هو سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي الشافعي الأزهرى (ت ١٢٢١هـ)، نسبه إلى بجيرم قرية من قرى الغربية بمصر. فقيه، محدث. من تصانيفه: «حاشيته على شرح المنهج»، و«التجريد لنفع العبيد»، و«تحفة الحبيب على شرح الخطيب».

ينظر: «حلية البشر» لعبد الرزاق الميداني الدمشقي (ت ١٣٣٥هـ) (٢/٦٩٤)، و«إيضاح المكنون» لإسماعيل الباباني البغدادي (ت ١٣٩٩هـ) (١/٢٢٨)، و«معجم المؤلفين» (٤/٢٧٥).

(٢) سورة البقرة من الآية (٣٧).

(٣) حاشية البجيرمي (١/٣٧٥).

(٤) هو محمد بن محمد بن علي، أبو الخير، العمري الدمشقي ثم الشيرازي الشافعي، الشهير بابن الجزري (ت ٥٨٣٣هـ). مقرئ، مجود، محدث، حافظ، مؤرخ، مفسر، فقيه، مشارك في بعض العلوم، من تصانيفه: «النشر في القراءات العشر»، و«غاية النهاية في طبقات القراء»، و«تقريب النشر في القراءات العشر» و«الهداية في علم الرواية»، و«تحبير التيسير».

ينظر: «الضوء اللامع» لشمس الدين السخاوي (ت ٥٩٠٢هـ) (٩/٢٥٥)، و«شذرات الذهب» (٧/٢٠٤)، و«معجم المؤلفين» (١١/٢٩١).

(٥) النشر في القراءات العشر (١/١٩).

(٦) اخرجه الطبراني في «معجمه الكبير». برقم (١٠٢٧٣). (١٠/١٤٨).

(٧) اخرجه الإمام احمد في «مسنده» من حديث ابي بكرة. برقم (٢٠٥١٤). (١٤٦/٣٤).

(٨) اخرجه الإمام احمد في «مسنده» من حديث بقية حديث عمرو بن العاص عن النبي صلى الله عليه وسلم. برقم (١٧٨٢١). (٣٥٥/٢٩).

(٩) اخرجه الطبراني في «المعجم الكبير» من حديث عبد الله

وجه الدلالة: أن الأحاديث تدل على أنه يجوز للقارئ أن يقرأ بأي القراءات بالشرط الذي ذكره<sup>(١)</sup>.

قال السخاوي (ت ٦٤٣هـ)<sup>(٦)</sup> في كتابه «جمال القراء»: «وخلط بعض القراءات ببعض عندنا خطأ»<sup>(٧)</sup>.

القول الثالث: منع تعدد القراءات بالصلاة الواحدة مطلقاً، وإلى ذلك ذهب الحنفية<sup>(٢)</sup>، وبعض الشافعية<sup>(٣)</sup>، والطبري<sup>(٤)</sup> والباقلاني<sup>(٥)</sup>.

وقال أبو إسحاق الجعبري (ت ٧٣٢هـ)<sup>(٨)</sup>: «والتركيب ممنوع في كلمة وفي كلمتين إن تعلق أحدهما بالآخر وإلا كره»<sup>(٩)</sup>.

وقال الجزري: «منع بعض الأئمة تركيب القراءات بعضها ببعض وخطأ القارئ بها في السنة والفرض»<sup>(١٠)</sup>.

وقال بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)<sup>(١١)</sup>:

- بن مسعود برقم (٨٦٨٣)، (١٣٨/٩).
- (١) ينظر: «فتح الباري» (٢٤/٩)، و«شرح أبي داود» للعيني (٣٩٢/٥).
- (٢) ينظر: «حاشية ابن عابدين» (٥٤١/١).
- (٣) «جمال القراء» لعلي علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ) (ص ٦٤٢).
- (٤) هو محمد بن جرير بن يزيد بن كثير، أبو جعفر (ت ٥٣١٠هـ). من أكابر العلماء. كان حافظاً لكتاب الله، فقيهاً في الأحكام، عالماً بالسُّنن وطرقها، عارفاً بأيام الناس وأخبارهم. وقد تفرد بمسائل حفظت عنه.
- من تصانيفه: «اختلاف الفقهاء»، و«كتاب البسيط في الفقه»، و«جامع البيان في تفسير القرآن».
- ينظر: «تذكرة الحفاظ» (٢٥١/٢)، و«البداية والنهاية» (١٤٥/١١)، و«ميزان الاعتدال» (٤٩٨/٣).
- (٥) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر، أبو بكر. المعروف بالباقلاني ((بكسر القاف)) نسبه إلى بيع الباقلاء ويعرف أيضاً بابن الباقلاني. وبالقاضي أبي بكر (ت ٤٠٣هـ). ولد بالبصرة، وسكن بغداد وتوفي فيها. من تصانيفه: «إعجاز القرآن»، و«الإنصاف» و«البيان عن الفرق بين المعجزات والكرامات»، و«التقريب والإرشاد» في أصول الفقه قال فيه الزركشي هو أجل كتاب في هذا الفن مطلقاً.
- ينظر: «الأعلام» (٤٦/٧)، «تاريخ بغداد» (٣٧٩/٥)، و«وفيات الأعيان» (٦٠٩/١).
- (٦) هو أبو الحسن، علي بن محمد بن عبد الصمد، السخاوي، الشافعي (ت ٥٦٤٣هـ). عالم بالقراءات والأصول واللغة والتفسير، من تصانيفه: «جمال القراء وكمال الإقراء»، و«هداية المراتب»، و«الكوكب الوقاد» في أصول الدين، و«الجواهر المكلمة» في الحديث.
- ينظر: «الأعلام» (٥ / ١٥٤)، و«معجم المؤلفين» (٧ / ٢٠٩)، و«كشف الظنون» (١ / ٥٩٣).
- (٧) «جمال القراء» لعلي علم الدين السخاوي (ت ٦٤٣هـ) (ص ٦٤٢).
- (٨) الجعبري هو إبراهيم بن عمر بن إبراهيم بن خليل، أبو إسحاق، الجعبري. واشتهر بالجعبري (ت ٥٧٣٢هـ). عالم بالقراءات، من فقهاء الشافعية.
- ينظر: «البداية والنهاية» (١٦٠/١٤)، و«الدرر الكامنة» للإمام بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) (٥٠/١)، و«معجم المؤلفين» (٦٩/١).
- (٩) ينظر: «النشر في القراءات العشر» (١٨/١)، و«إتحاف فضلاء البشر في القراءات الأربعة عشر» للبناء (ت ١١١٧هـ) (ص ٢٨).
- (١٠) «النشر في القراءات العشر» (١٨/١).
- (١١) هو محمود بن أحمد بن موسى، أبو الثناء وأبو محمد، قاضي القضاة بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ). فقيه حنفي، ومؤرخ من كبار المحققين، من تصانيفه: «عمدة القارئ في

« فمنعه الطَّبْرِيّ وغيره وقال إنّما يجوز بحرف واحد اليوم وهو حرف زيد عليه السلام، ونحى إليه القاضي الباقلاني <sup>(١)</sup>». (١)

وببلبة، والله تعالى أعلم.

**المطلب الثاني: الحكمة من تعدد القراءات.**

ادلة أصحاب هذا المذهب: لم يستدل اصحاب هذا المذهب؛ إلا بحجة عدم قياس ما لم يروى على ما روي، وما له وجه ضعيف على الوجه القوي.

اولاً: التخفيف على المسلمين في ترتيل القرآن الكريم؛ لأن في الناس: الشيخ الكبير، والطفل الصغير، والمرأة، والقوي، والضعيف؛ مما لا يقدر على النطق بغير لهجاتهم <sup>(٢)</sup>.

**الراجح من أقوال العلماء في حكم تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة:**

والراجح من القول في هذه المسألة - والله تعالى أعلم- بعد الاطلاع على أدلة المذاهب في هذه المسألة:

ثانياً: في تعدد القراءات شرح الألفاظ المتجلي في بعض القراءات؛ كما في قوله تعالى: ﴿ وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمَنْفُوشِ ﴾ <sup>(٣)</sup>، وفي قراءة ثانية: (وتكون الجبال كالصوف المنقوش) فكانت القراءة الثانية شرحاً للاولى <sup>(٤)</sup>.

**اقول:** يجب التفريق بين من يصلي منفرداً فيجوز له أن يجمع بين قراءتين او اكثر من قراءة في الصلاة الواحدة؛ لكن بالشرط الذي ذكره الإمام النووي (رحمه الله)، وبين من يصلي إماماً بالناس؛ فلا ينبغي له حينئذ أن يفعل ذلك؛ لأنّ قراءته في الركعة الواحدة بأكثر من قراءة من شأنه أن يشوش على المصلين، ويوقع بينهم الفتنة والخصومة بل إنّ قراءته بقراءة غير القراءة المعهودة التي اعتادها الناس قد يحدث فتنة

ثالثاً: إظهار الأحكام، كما في قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةً وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ ﴾ <sup>(٥)</sup>، فقرأ سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه: (وله أخ أو أخت من أم)، فأفاد بهذه القراءة أن الأخ والأخت في الآية من الأم <sup>(٦)</sup>.

**رابعاً:** رفع التوهم غير المراد، كما في قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ ﴾

(٢) ينظر: «دليل الحيران على مورد الظمان» لأبي إسحاق التونسي المالكي (ت ١٣٤٩هـ) (ص ١٥).

(٣) سورة القارعة الآية (٩).

(٤) ينظر: «المرشد الوجيز» لأبي شامة (ت ٦٦٥هـ)، الذهب» (٢٨٦/٧).

(١) ينظر: «عمدة القارئ شرح صحيح البخاري» للعيني) (٢٥٨/١٢).

(٥) سورة النساء من الآية (١٢).

(٦) «النشر في القراءات» (٢٨/١).

مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴿١﴾، قرأ بعض الصحابة ﷺ {فَاسْعَوْا}، (فامضوا) فالقراءة الأولى توهم وجوب الإسراع في المشي إلى صلاة الجمعة، والقراءة الثانية رفعت توهم ذلك، وأوضحت معناه الحقيقي<sup>(٢)</sup>.

## الخاتمة

توصلت في خاتمة بحثي هذا إلى نتائج عامة ونتائج خاصة، وهي كالتالي:

(١) أن هناك فرقا بين القراءة والتلاوة؛ لأن التلاوة لا تكون إلا لكلمتين فأكثر، وأما القراءة فتكون لكلمة واحدة.

(٢) أن القراءات ثلاث أنواع: قراءات متفق على تواترها، وقراءات مختلف على تواترها، وقراءات شاذة.

(٣) اتفق الفقهاء على جواز القراءة بالقراءات المتواترة في الصلاة في الجملة.

(٤) اختلف العلماء على جواز القراءة بالصلاة على بعض القراءات المختلف على تواترها.

(٥) اختلف العلماء على جواز تعدد القراءات في الصلاة المكتوبة الواحدة على ثلاثة مذاهب:

فمنهم من أجازها مطلقا بحجة انها كلها من عند الله، ومنهم من أجازها بشرط ان لا تكون الآية الثانية متعلقة بالاولى، ومنهم من منعها مطلقا بحجة أن في ذلك لبس على المأموم؛ وقد يسبب ذلك بلبلة وفتنة بين المصلين.

(٦) وجوب التفريق بين من يصلي منفردا، وبين من يصلي إماما بالناس؛ فأما الاول فيجوز له أن يجمع بين قراءتين او اكثر من قراءة في الصلاة الواحدة؛ لكن بالشرط الذي ذكره الإمام النووي (رحمه الله)، وأما الثاني فلا ينبغي له أن يفعل

خامساً: إن الله (سبحانه وتعالى) تحدى جميع العرب بالقرآن الكريم، فاعتادوا على معارضته، فلو جاء القرآن بلغة بعض العرب دون غيرهم لقال الذين لم يأت بلغتهم لو جاء بلغتنا لأتينا بمثله، فقال تعالى: { قُلْ لئن اجتمعت الإنس والجن على أن يأتوا بمثل هذا القرآن لا يأتون بمثله ولو كان بعضهم لبعض ظهيرا }<sup>(٣)(٤)</sup>.

سادساً: وفي تعدد القراءات القرآنية إظهار السر الإلهي في كتابه الكريم، بصيانتة وحفظه من التغيير التبديل والتحريف وكذا الاختلاف<sup>(٥)</sup>.

\* \* \*

(١) سورة الجمعة من الآية (٩).

(٢) ينظر: «دليل الحيران» (ص ١٦).

(٣) سورة الاسراء الآية (٨٨).

(٤) ينظر: «أحكام القرآن» لأبي بكر الرازي الجصاص الحنفي (ت ٣٧٠هـ)، (٤/١٩١).

(٥) ينظر: «دليل الحيران» (ص ١٧).

The seal

In the conclusion of this research, I reached general and specific results, which are as follows:

1-that there is a difference between recitation and recitation; Because the recitation is only for two words or more, and the reading is for one word.

2-The readings are of three types: readings whose frequency is agreed upon, readings whose frequency differs, and odd readings.

3- The scholars agreed that it is permissible to recite by praying on one of the seven letters of the readings.

4- The scholars differed on the permissibility of reciting by praying over some recitations whose frequency differs.

5- The scholars differed on the permissibility of multiple readings in one written prayer according to three schools of thought: Some of them permitted it absolutely on the grounds that it is all from God, and some of them permitted it on the condition that the second verse is not related to the first, and some of them prohibited it absolutely on the grounds that there is confusion over the

ذلك؛ لأنَّ قراءته في الركعة الواحدة بأكثر من قراءة من شأنه أن يشوش على المصلين، ويوقع بينهم الفتنة والخصومة بل إنَّ قراءته بقراءة غير القراءة المعهودة التي إعتادها الناس قد يحدث فتنة وبليلة.

(٧) أنَّ الحكمة من تعدد القراءات التخفيف على المسلمين، وفيها شرحٌ للألفاظ يكون متجلياً في بعض القراءات، وإظهار الأحكام، ورفع التوهم لغير المراد، وفيها تحدي لجميع العرب، وفيها إظهار السر الإلهي في كتابه الكريم، بصيانه وحفظه من التغيير التبديل والتحرير الاختلاف.

\* \* \*

ing and preserving it from change, alteration, distortion and difference.

safe. This may cause confusion and strife among the worshipers.

\* \* \*

6- After reading the evidence and the sayings of the scholars in it, we favored between them a middle opinion: that it is necessary to differentiate between a person who prays alone, and a person who prays as an imam with people; As for the first, it is permissible for him to combine two or more recitations in one prayer. But with the condition that Imam al-Nawawi (may God have mercy on him) mentioned, and as for the second, he should not do that. Because reciting it in one rak'ah with more than one recitation would confuse the worshipers, and cause strife and strife among them. Indeed, reciting it with a recitation other than the usual recitation that people are accustomed to may cause sedition and confusion.

7- That the wisdom of multiple readings in it is to ease the Muslims, and in it is the explanation of the words manifested in some of the readings, and the manifestation of the rulings, and the removal of illusion for what is not intended, and in it a challenge to all Arabs, and in it is the manifestation of the divine secret in his Holy Book, by maintain-

دار النشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، الطبعة: الثانية، عدد الأجزاء: ٢٥، ويشمل القطعة التي نشرها لاحقاً المحقق الشيخ حمدي السلفي من المجلد ١٣ (دار الصميعي - الرياض / الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م).

٥. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦ هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو ٢٠٠٢ م.

٦. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، المؤلف: إسماعيل بن محمد أمين بن مير سليم الباباني البغدادي (المتوفى: ١٣٩٩ هـ)، عنى بتصحيحه وطبعه على نسخة المؤلف: محمد شرف الدين بالتقايأ رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

٧. البداية والنهاية، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١٥.

٨. تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي، الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م، عدد الأجزاء: ١٦.

## المصادر والمراجع

### ❁ القرآن الكريم جل منزلة وعلا.

١. إبراز المعاني من حرز الأمان، المؤلف:

أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥ هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، عدد الأجزاء: ١.

٢. إتحاف فضلاء البشر في القراءات

الأربعة عشر، المؤلف: أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني الدمياطي، شهاب الدين الشهير بالبناء (المتوفى: ١١١٧ هـ)، المحقق: أنس مهرة، الناشر: دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة: الثالثة، ٢٠٠٦ م - ١٤٢٧ هـ، عدد الأجزاء: ١ احكام القرآن.

٣. مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف:

أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤. المعجم الكبير، المؤلف: سليمان بن

أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠ هـ)، المحقق: حمدي بن عبد المجيد السلفي

٩. تذكرة الحفاظ، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت-لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م، عدد الأجزاء: ٤.
١٠. تهذيب التهذيب، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ، عدد الأجزاء: ١٢.
١١. جمال القراء وكمال الإقراء، المؤلف: علي بن محمد بن عبد الصمد الهمداني، المصري الشافعي، أبو الحسن، علم الدين السخاوي (المتوفى: ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. مروان العطيّة - د. محسن خرابة، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م، عدد الأجزاء: ١.
١٢. الجواهر المضوية في طبقات الحنفية، المؤلف: عبد القادر بن محمد بن نصر الله القرشي، أبو محمد، محيي الدين الحنفي (المتوفى: ٧٧٥هـ)، الناشر: مير محمد كتب خانه - كراتشي، عدد الأجزاء: ٢.
١٣. حاشية البجيرمي على الخطيب «تحفة الحبيب على شرح الخطيب»، المؤلف: سليمان بن محمد بن عمر البجيرمي المصري الشافعي (المتوفى: ١٢٢١هـ)، الناشر: دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة، تاريخ النشر: ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.
١٤. حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر، المؤلف: عبد الرزاق بن حسن بن إبراهيم البيطار الميداني الدمشقي (المتوفى: ١٣٣٥هـ)، حققه ونسقه وعلق عليه حفيده: محمد بهجة البيطار - من أعضاء مجمع اللغة العربية، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ١.
١٥. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)، المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان، الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢هـ / ١٩٧٢م، عدد الأجزاء: ٦.
١٦. دليل الحيران على مورد الظمان، المؤلف: أبو إسحاق إبراهيم بن أحمد بن سليمان المارغني التونسي المالكي (المتوفى: ١٣٤٩هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، عدد الأجزاء: ١.
١٧. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، المؤلف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ١.
١٨. ذيل طبقات الحنابلة، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن

- الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي،  
الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: د عبد  
الرحمن بن سليمان العثيمين، الناشر: مكتبة  
العبيكان - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ -  
٢٠٠٥ م، عدد الأجزاء: ٥.
١٩. شذرات الذهب في أخبار من ذهب،  
المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن  
العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى:  
١٠٨٩هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج  
أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن  
كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ -  
١٩٨٦ م، عدد الأجزاء: ١١.
٢٠. شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو  
محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد  
بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني  
(المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو المنذر خالد  
بن إبراهيم المصري، الناشر: مكتبة الرشد -  
الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م،  
عدد الأجزاء: ٧ (٦ ومجلد فهارس).
٢١. صحيح البخاري، الجامع المسند  
الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى  
الله عليه وسلم وسننه وأيامه، المؤلف: محمد بن  
إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق:  
محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق  
النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم  
ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى،  
١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.
٢٢. صحيح مسلم، المسند الصحيح  
المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول  
الله صلى الله عليه وسلم، المؤلف: مسلم بن  
الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري  
(المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد  
الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت،  
عدد الأجزاء: ٥.
٢٣. الضوء اللامع لأهل القرن التاسع،  
المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد  
الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن  
محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، الناشر:  
منشورات دار مكتبة الحياة - بيروت، عدد  
الأجزاء: ٦.
٢٤. طبقات الشافعية الكبرى، المؤلف:  
تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي  
(المتوفى: ٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد  
الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلوي، الناشر:  
هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية،  
١٤١٣هـ، عدد الأجزاء: ١٠.
٢٥. طيبة النشر في القراءات العشر، المؤلف:  
شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن  
محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، المحقق:  
محمد تميم الزغبى، الناشر: دار الهدى، جدة،  
الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٢٦. العبر في خبر من غبر، المؤلف: شمس  
الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن  
قائماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، المحقق: أبو

- هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، عدد الأجزاء: ٤.
٢٧. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٢٥ × ١٢.
٢٨. غاية النهاية في طبقات القراء، المؤلف: ٦. شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف (المتوفى: ٨٣٣هـ)، الناشر: مكتبة الحراني، الطبعة: عني بنشره لأول مرة عام ١٣٥١هـ ج. برجستراسر، عدد الأجزاء: ٣.
٢٩. فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب، عليه تعليقات العلامة: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، عدد الأجزاء: ١٣.
٣٠. الفروق اللغوية، المؤلف: أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو ٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم، الناشر: دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر، عدد الأجزاء: ١.
٣١. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: ١٠٦٧هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: ١٩٤١م، عدد الأجزاء: ٦.
٣٢. المجموع شرح المذهب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (طبعة كاملة معها تكملة السبكي والمطيعي).
٣٣. المرشد الوجيز إلى علوم تتعلق بالكتاب العزيز، المؤلف: أبو القاسم شهاب الدين عبد الرحمن بن إسماعيل بن إبراهيم المقدسي الدمشقي المعروف بأبي شامة (المتوفى: ٦٦٥هـ)، المحقق: طيار آتلي قولاج، الناشر: دار صادر - بيروت، سنة النشر: ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م، عدد الأجزاء: ١.
٣٤. معجم المؤلفين، المؤلف: عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشق (المتوفى: ١٤٠٨هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت، عدد الأجزاء: ١٣.
٣٥. المعجم الوسيط، المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات

/ حامد عبد القادر / محمد النجار), الناشر: دار  
الدعوة.

٣٦. **مناهل العرفان في علوم القرآن**,  
المؤلف: محمد عبد العظيم الزرقاني (المتوفى:  
١٣٦٧هـ), الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي  
وشركاه, الطبعة: الطبعة الثالثة, عدد الأجزاء: ٢.

٣٧. **ميزان الاعتدال في نقد الرجال**,  
المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن  
أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى:  
٧٤٨هـ), تحقيق: علي محمد البجاوي, الناشر:  
دار المعرفة للطباعة والنشر, بيروت - لبنان,  
الطبعة: الأولى, ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م, عدد  
الأجزاء: ٤.

٣٨. **النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة**,  
المؤلف: يوسف بن تغري بردي بن عبد الله  
الظاهري الحنفي, أبو المحاسن, جمال الدين  
(المتوفى: ٨٧٤هـ), الناشر: وزارة الثقافة والإرشاد  
القومي, دار الكتب, مصر, عدد الأجزاء: ١٦.

٣٩. **وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان**,  
المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن  
محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان  
البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ), المحقق:  
إحسان عباس, الناشر: دار صادر - بيروت, عدد  
الأجزاء: ٧.

